

# الملاحق

# ملحق رقم (١)

تقرير لجنة الشؤون المالية  
والاقتصادية بخصوص الرسوم  
بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٥م  
بتعديل بعض أحكام الرسوم بقانون  
رقم (١٥) لسنة ١٩٧٧م بإصدار  
سندات التتمية.

التاريخ: ١٥ ديسمبر ٢٠١٥م

**التقرير السابع للجنة الشؤون المالية والاقتصادية حول المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٧ بإصدار سندات التنمية.**

**دور الانعقاد العادي الثاني – الفصل التشريعي الرابع**

**مقدمة:**

بتاريخ ١٠ ديسمبر ٢٠١٥م، وبموجب الخطاب رقم (٢٤٤) ص ل م ق / ف ٤ (٢د)، أرسل صاحب المعالي الأستاذ علي بن صالح الصالح رئيس المجلس إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية نسخة من المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٧ بإصدار سندات التنمية؛ لمناقشته ودراسته وإعداد تقرير بشأنه متضمنًا رأي اللجنة لعرضه على المجلس الموقر.

## أولاً- إجراءات اللجنة :

لتنفيذ التكليف المذكور أعلاه، قامت اللجنة بالإجراءات التالية :

(١) تدارست اللجنة المرسوم بقانون المذكور في اجتماعاتها التالية:

الرقم	الاجتماع	التاريخ
دراسة اللجنة للمرسوم قبل إحالته إلى اللجنة		
.١	الأربعون	٤ نوفمبر ٢٠١٥ م
.٢	الاجتماع المشترك بين لجنتي الشؤون المالية والاقتصادية بمجلسي النواب والشورى والحكومة	٤ نوفمبر ٢٠١٥ م
.٣	الحادي والأربعون	٨ نوفمبر ٢٠١٥ م
.٤	الثاني والأربعون	١٥ نوفمبر ٢٠١٥ م
.٥	الثالث والأربعون	٢٢ نوفمبر ٢٠١٥ م
.٦	الرابع والأربعون	٦ ديسمبر ٢٠١٥ م
دراسة اللجنة للمرسوم بعد إحالته إلى اللجنة		
.٧	الخامس والأربعون	١٣ ديسمبر ٢٠١٥ م
.٨	السادس والأربعون	١٤ ديسمبر ٢٠١٥ م

(٢) اطلعت اللجنة أثناء دراستها للمرسوم بقانون موضوع البحث والدراسة على الوثائق

المتعلقة به والتي اشتملت على ما يلي:

- المرسوم بقانون موضوع البحث والدراسة. (مرفق)
  - قرار مجلس النواب ومرفقاته. (مرفق)
  - رأي لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بمجلس الشورى والتي أكدت سلامة المرسوم بقانون من الناحيتين الدستورية والقانونية. (مرفق)
  - رأي وزارة المالية ردًا على استفسارات اللجنة. (مرفق)
  - رأي المستشار القانوني لشؤون اللجان. (مرفق)
  - رأي المستشار الاقتصادي والمالي بالمجلس. (مرفق)
- (٣) وبدعوة من اللجنة شارك في اجتماعها السادس والأربعين والمنعقد بتاريخ ١٤ ديسمبر ٢٠١٥م:
- وزارة المالية وهم:

١. صاحب المعالي الشيخ أحمد بن محمد آل خليفة وزير المالية.
٢. السيد محمد أحمد محمد الوكيل المساعد للشؤون المالية.
٣. السيد أنور علي الأنصاري مدير إدارة الرقابة والمتابعة.
٤. السيد مبارك نبيل مطر مدير إدارة الخزنة.

- مصرف البحرين المركزي:

١. الشيخ سلمان بن عيسى آل خليفة المدير التنفيذي للعمليات المصرفية.

- وزارة شؤون مجلسي الشورى والنواب:

١. السيدة نهال عبدالحسين كاظم أخصائي تنسيق ومتابعة أول.

- حضر الاجتماع من مجلس الشورى كل من:

- ١- الدكتور محمد عبدالله الدليمي المستشار القانوني لشؤون اللجان.

- وتولى أمانة سر اللجنة السيد محمد رضي محمد.

## ثانياً - رأي الجهات المعنية:

### وزارة المالية :

أوضحت وزارة المالية في ردها (المرفق) إجاباتها على استفسارات اللجنة، كما أوضح معالي وزير المالية أثناء لقائه بأعضاء اللجنة أن الوضع المالي الراهن يحتم اتخاذ إجراءات سريعة للتعامل مع انخفاض أسعار النفط، بخلاف ما كان متوقعاً له عند إعداد الميزانية العامة للدولة ٢٠١٥ و٢٠١٦ بواقع ٦٠ دولاراً للبرميل، حيث انخفض سعر البرميل إلى ما دون ذلك، ومع العجز المقدر عند إعداد الميزانية فإن الوضع المالي الراهن قد زاد من العبء نظراً لعدم وصول سعر برميل النفط إلى ٦٠ دولاراً الذي قدرت عليه الميزانية، الأمر الذي ترتب عليه انخفاض إيرادات الدولة النفطية مما زاد من حجم العجز المقدر في الميزانية نظراً لارتفاع مستوى سعر التعادل للدخل المطلوب لتغطية العجز. لذا فإنه لم يعد أمام الحكومة خيار آخر إلا الاقتراض لتمويل العجز وتوفير متطلبات استمرارية وسرعة تنفيذ الميزانية العامة للدولة للسنتين الماليتين ٢٠١٥ و٢٠١٦.

كما أشار معاليه أنه في حال صدور قانون الدين العام والذي بموجبه تم تحديد سقف أعلى للدين العام بواقع ٦٠% من الناتج المحلي الإجمالي فإن على الحكومة أن تضبط مصروفاتها في حدود هذه النسبة وقد يترتب على ذلك اتخاذ إجراءات سريعة لعدم تجاوز الاقتراض للحد المسموح به مما قد يضر بالوضع الاقتصادي . وأن لدى الحكومة الخطط والبرامج للتعامل مع هذا الوضع، مبيناً أن الوضع المالي الحالي يتطلب عدم خلق صدمة للاقتصاد الوطني من خلال اتخاذ إجراءات تقشفية دفعة واحدة. وبين الوزير أن

الإجراءات الحكومية للتعامل مع مستويات الدين العام الحالية تتلخص باتخاذ الإجراءات المتمثلة في مجموعة من الموجات المتتالية التدريجية لتقليص العجز بين الإيرادات والمصروفات، وقد سبق للحكومة أن تعاملت مع مثل هذه الظروف سابقاً وتجاوزتها. وتتلخص تلك الإجراءات في التالي:

١. زيادة الإيرادات وتقليل المصروفات للوصول إلى نقطة التوازن بين الإيرادات والمصروفات، مع المحافظة على المستويات المقبولة للبطالة وزيادة الناتج الإجمالي، والمحافظة على متوسط زيادة الرواتب.
٢. تطبيق مبدأ استرداد التكلفة الفعلية للخدمات.
٣. توجيه الدعم للمستحقين من المواطنين.
٤. تعزيز دور القطاع الخاص في الاقتصاد من خلال المبادرات التي من شأنها تسهيل إجراءات الاستثمار، والدخول في مشاريع استثمارية جديدة.

وقد أوضحت وزارة المالية من خلال عرض مرئي (مرفق) البيانات التالية:

### الوضع المالي العام:

مليون دينار بحريني

إيرادات ومصروفات الدولة ٢٠١٤ - ٢٠١٥

ميزانية ٢٠١٦	ميزانية ٢٠١٥	الفعلي ٢٠١٤	
٢,١٧٧	٢,٠٩٧	٣,٠٨٩	الإيرادات العامة
١,٧٥٧	١,٧٠١	٢,٦٦٢	الإيرادات النفطية
٣٩٢	٣٦٨	٣٩٩	الإيرادات غير النفطية
٢٨	٢٨	٢٨	الإعانات

ميزانية ٢٠١٦	ميزانية ٢٠١٥	الفعلي ٢٠١٤	
٣,٦٨٣	٣,٦٠٢	٣,٥٤٥	المصرفات العامة
٣,٢١٨	٣,١٥٧	٣,٠٩٦	المصرفات المتكررة
٤٦٥	٤٤٥	٤٤٨	مصرفات المشاريع
١,٥٠٥	١,٥٠٤	٤٥٦	العجز
١٣٥	١٣٥	١١٨	سعر التعادل (\$)

### تطور الدين العام

من العام ٢٠١٠ وحتى شهر نوفمبر من العام ٢٠١٥ حيث بلغ فيه الدين العام ٧,١٩٥ مليون دينار شكلت فيه القروض المحلية ما نسبته ٥٧% والقروض الخارجية ما نسبته ٤٣%، كما أوضحت الوزارة أن إجمالي الدين العام المتوقع ٧,٢٤٥ مليون دينار حتى نهاية ٢٠١٥. وأن متوسط النمو السنوي للدين العام بلغ ١٨%.

### تطور فوائد الدين العام

إجمالي الفوائد المتوقعة ٢٩٦ مليون دينار حتى نهاية ٢٠١٥، كما بلغ متوسط النمو للفوائد ٢٦%.

نسبة الدين العام من الناتج المحلي (GDP):

السنة	إجمالي الدين	نسبة الدين العام من الناتج المحلي

السنة	إجمالي الدين	نسبة الدين العام من الناتج المحلي
٢٠١٠	٢,٨٧١,٦٦	%٣٠
٢٠١١	٣,٥٤٨,٧٤	%٣٢
٢٠١٢	٤,١٨٥,٨٩	%٣٧
٢٠١٣	٥,٣٧٥,٧٢	%٤٣
٢٠١٤	٥,٥٧٣,٦٧	%٤٤
التقديرات الأولية حتى نهاية ٢٠١٥	٧,٢٤٥,٠٠	%٥٩

#### الإيرادات النفطية والإيرادات غير النفطية بالمقارنة بالسنوات المالية السابقة

قدرت الإيرادات النفطية في ميزانية ٢٠١٥ بـ ١,٧٠١، وللعام ٢٠١٦ بـ ١,٧٥٧ مليون دينار. كما بلغ متوسط النمو من العام ٢٠٠٩ وحتى العام ٢٠١٤ ١٣%. في حين كان تقدير الإيرادات غير النفطية في ميزانية العام ٢٠١٥ مبلغ ٣٦٨ مليون دينار وللعام ٢٠١٦ مبلغ ٣٩٢ مليون دينار، وقد بلغ متوسط النمو السنوي من العام ٢٠٠٩ وحتى ٢٠١٤ ٨%.

#### نمو إجمالي المصروفات وبالأخص المصروفات المتكررة بالمقارنة بالسنوات المالية السابقة

قدرت المصروفات المتكررة في العام ٢٠١٥ بـ ٣,١٥٧ مليون دينار ومصروفات المشاريع بـ ٤٤٥ مليون دينار، أما في العام ٢٠١٦ فقدت المصروفات

المتكررة بـ ٣،٢١٨ ومصروفات المشاريع بـ ٤٦٥ مليون دينار. وقد بلغ متوسط النمو من العام ٢٠٠٩ وحتى العام ٢٠١٤ م ١١٪.

### الحاجة إلى الاقتراض

- ١- تراجع أسعار بيع النفط الخام في الفترة الأخيرة إلى مستويات منخفضة، وبالتالي فقد ترتب على ذلك انخفاض الإيرادات النفطية عن متوسط مستوياتها السابقة بمعدل ٣٦٪.
- ٢- ارتفاع نسبة العجز في الميزانية العامة للدولة للسنتين الماليتين للدولة ٢٠١٥ و٢٠١٦.
- ٣- سداد أقساط القروض وأدوات الدين المستحقة.
- ٤- ارتفاع فوائد الدين العام.
- ٥- تمويل الالتزامات المالية المستحقة.
- ٦- ضمان مساحة كافية لتغطية الالتزامات المالية في الميزانية.
- ٧- اشتراط بعض المؤسسات المالية ضمان الاقتراض تحت سقف الدين العام.
- ٨- سهولة إدارة السيولة النقدية بما يتوافق مع متطلبات المؤسسات التمويلية في ظل تراجع مستوى الدخل.

### مصرف البحرين المركزي:

أكد ممثل مصرف البحرين المركزي على ما ذكرته وزارة المالية من أن أسباب ودواعي صدور المرسوم بقانون هي زيادة العجز في الميزانية العامة للدولة للسنتين الماليتين ٢٠١٥ و٢٠١٦، الأمر الذي يتطلب الاقتراض لتغطية هذا العجز وتأمين الأموال لتسديد كافة المصروفات المقررة في الميزانية العامة للدولة، وتفادياً لأية تقلبات قد تحدث في الأسواق المالية يتعذر بسببها الحصول على القروض بالشكل المناسب ومن حيث الأسعار وقيمة المبالغ المقترضة.

## ثالثاً- رأي اللجنة :

بعد الاطلاع على المرسوم بقانون، وعلى قرار مجلس النواب والرأي القانوني للمستشار القانوني لشؤون اللجان والرأي الاقتصادي للمستشار الاقتصادي والمالي، وبعد التأكد من سلامة المرسوم بقانون من الناحيتين الدستورية والقانونية وفقاً لرأي لجنة الشؤون التشريعية والقانونية بمجلس الشورى؛ وجدت اللجنة أن المرسوم يهدف إلى تلبية احتياجات تمويل نفقات الميزانية العامة للدولة، وتغطية التزامات سداد القروض وتوفير الاحتياجات التمويلية للمصرفات المستحقة خلال السنتين ٢٠١٥ - ٢٠١٦ بشكل مبكر، وتقديراً لأية تقلبات في الأسواق المالية قد يتعذر بسببها الحصول على القروض بالشروط المناسبة من حيث أسعار الفائدة وقيمة المبالغ المقرضة وخاصة مع احتمالات ارتفاع أسعار الفائدة على الدولار الأمريكي.

واللجنة تقدر الأسباب الداعية للاقتراض والمتمثلة في:

١. تراجع أسعار النفط الخام في الفترة الأخيرة إلى مستويات منخفضة، حيث ترتب على ذلك انخفاض الإيرادات النفطية عن متوسط مستوياتها السابقة بمعدل يقارب ٣٦% . إذ تم تقدير سعر برميل النفط في الميزانية العامة للدولة للسنتين ٢٠١٥ و٢٠١٦ بـ ٦٠ دولاراً مما شكل عجزاً أكبر من العجز المتوقع عند إعداد الميزانية، ولهذا أصبحت هناك حاجة ضرورية بسرعة الاقتراض وسد العجز.
  ٢. ارتفاع نسبة العجز في الميزانية العامة للدولة للسنتين الماليتين ٢٠١٥ و٢٠١٦.
  ٣. متطلبات سداد أقساط القروض وأدوات الدين المستحقة.
  ٤. احتمال ارتفاع فوائد الدين العام.
  ٥. تمويل الالتزامات المالية المستحقة للتنمية .
- بالإضافة إلى ضمان القدرة الكافية لتلبية الالتزامات المالية في الموازنة، كما تبين للجنة أنه لم يتبق من سقف الاقتراض المسموح به وفق المرسوم بقانون الذي يحدد سقف الاقتراض بـ ٧ مليار إلا ٩٤٥ مليون دينار فقط.

والجدول التالي يوضح أسباب رفع سقف الاقتراض حسبما هو صادر من وزارة

المالية:

المبلغ	البيان
7000	سقف الاقتراض الحالي الصادر بالمرسوم بقانون رقم 63 لسنة 2014 في نوفمبر 2014 برفع سقف الدين العام
1000 0	مقترح رفع سقف الاقتراض إلى :
3000	مبلغ الزيادة
<b>ميررات رفع السقف وتوزيع مبلغ الزيادة</b>	
1,505	الاحتياجات التمويلية لتغطية العجز في ظل تراجع مستوى الدخل لسنة ٢٠١٦
1,806	الاحتياجات التمويلية لتغطية العجز في ظل تراجع مستوى الدخل في ميزانية ٢٠١٥، بالإضافة إلى تقدير العجز في ظل تراجع سعر النفط إلى ما دون ٦٠ دولاراً
379	إجمالي مدفوعات القروض المتوقعة لسنة 2016
483	إجمالي مدفوعات القروض المتوقعة لسنة 2017
390	فوائد الدين المتوقعة لسنة 2017
752	جارٍ العمل على اقتراض ٢٠٠٠ مليون دولار من السوق الخارجي
3,509	إجمالي المبلغ المطلوب
<b>المتبقي من سقف الاقتراض</b>	
7,000	سقف الاقتراض الصادر بالمرسوم بقانون رقم 63 لسنة 2014 في ٢٦ نوفمبر 2014 برفع سقف الدين العام

6,055	إجمالي المستخدم من سقف الاقتراض
945	المتبقي من سقف الاقتراض حتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٥

### ملاحظات اللجنة:

١. إن حجم الدين العام ومقدار نموه وكيفية الحصول عليه تعتبر في غاية الأهمية من ناحية السياسة المالية للحكومة التي تؤثر على الوضع الاقتصادي العام في الدولة، ففي حال وجود فائض مالي فإن مقداره وكذلك مقدار نموه وكيفية استغلاله يكون له انعكاس إيجابي على الأنشطة الاقتصادية في الدولة، ويحدث العكس في حالة وجود عجز مالي في الميزانية العامة للدولة. وعليه ترى اللجنة ضرورة الحد أو التحكم في النفقات، مع الحاجة لوضع آلية لمراقبة الدين العام وتحفيز الإيرادات غير النفطية وتنويع مصادر الدخل بوتيرة أسرع لتكون مستدامة.
٢. إن الاقتراض وخاصة من الأسواق المحلية يعتبر أداة اقتصادية حساسة يتوجب أن تستخدمها الحكومة بحذر وكلما دعت الضرورة لذلك فقط لكي لا يؤدي الاقتراض الحكومي إلى نقص في حجم السيولة الضرورية لنمو نشاط القطاع الخاص والتمويل الاستهلاكي للمواطنين في الاقتصاد، وعليه ترى اللجنة ضرورة مراعاة التوازن بين الاقتراض المحلي والخارجي.
٣. على الرغم من مخاطر ارتفاع الدين العام وتداعياته الاقتصادية والمالية على الاقتصاد البحريني، إلا أنه وفي ظل انخفاض أسعار النفط وارتفاع المستوى المتوقع للعجز المقدر في الميزانية، وارتفاع مستوى سعر التوازن المطلوب لتغطية ذلك، والمتوقع للسنتين الماليين ٢٠١٥ - ٢٠١٦ وسداد مبالغ أقساط القروض المستحقة؛ ترى اللجنة أنه لا يوجد خيار عملي آخر غير الاقتراض، بما يتوافق مع أحكام الدستور وقانون الميزانية العامة، ويضمن استمرارية وسرعة تنفيذ الميزانية العامة.

٤. ضرورة أن تتعامل الحكومة بشفافية ومهنية في الاستفادة من المبالغ المقترضة، وألا يكون لها تأثيرات سلبية مباشرة على المواطنين من ذوي الدخل المحدود بشكل خاص، وأن تسعى الحكومة إلى زيادة الإيرادات. وأن يكون فرض الرسوم أو الإعفاء منها في حدود القانون.

٥. ضرورة أن تكون السياسة المالية مرتبطة بالسياسة الاقتصادية فهما جزءان مكملان لبعضهما البعض، كما يجب إشراك السلطة التشريعية في وضع السياسة والخطة الاقتصادية، والذي من شأنه تحسين التصنيف الائتماني للمملكة، وأن تكون هناك استراتيجية لتقليل المصروفات المتكررة من خلال اتباع سياسة الإنجاز في مقابل الكم في الهيكل الوظيفي الحكومي والتوظيف حسب الحاجة، مع عدم المساس بالرواتب.

٦. ضرورة النظر في أسباب الفوارق في نسب الصرف الفعلي لميزانية المشاريع إذ إن هناك تفاوتًا كبيرًا بين الاعتماد والصرف الفعلي لدى عدد من الجهات الحكومية، علمًا بأن التنفيذ في جملة المشاريع لم يتجاوز ٤٢% من المبالغ المعتمدة، وأن يؤخذ هذا الأمر في الاعتبار عند تقدير العجز. بالإضافة إلى زيادة الاحتياطي المالي لدى البنوك، وتشجيع الأفراد على الادخار.

٧. الإجراءات المالية والاقتصادية التي اتخذتها الدولة سيكون لها تأثير إيجابي على مستوى الدين العام في المملكة من خلال تخفيض النفقات الحكومية واسترجاع تكلفة الخدمات التي تقدمها الدولة من خلال رفع الرسوم، إلا أنه ليس من المتوقع أن تؤدي كل هذه الإجراءات، خاصة على المدى القصير، إلى خفض الدين العام خاصة مع استمرار انخفاض أسعار النفط. وعليه ترى اللجنة ضرورة إعادة النظر في سياسة الاستثمار وتفعيل الدور التنموي للقطاع الخاص بحيث يتم إشراكه في إقامة مشاريع البنية التحتية وكذلك المشاريع الاستثمارية التي تساهم في تنشيط الحركة التجارية وتخلق فرص العمل.

٨. ترى اللجنة بأن الاقتصاد بحاجة إلى المزيد من الإجراءات لتحفيز الإيرادات غير النفطية وتنويع مصادر الاقتصاد والإيرادات بالإضافة إلى التحكم في المصروفات المتكررة وزيادة الإنفاق على المشاريع الرأسمالية التي لها عائد اقتصادي ومالي.

٩. أن يكون معدل النمو الاقتصادي أعلى من معدل الفائدة بهذه الطريقة يمكن لأي اقتصاد أن يقوم بعملية استئانة في أطر معقولة ومناسبة ونسبة مخاطرة منخفضة.

١٠. أن تكون استخدامات الدين في مشاريع إنتاجية ذات مردود مالي وليست في مصروفات متكررة فقط.

وتماشياً مع ما تقدم ونظراً لأهمية المرسوم بقانون المتمثلة في ارتباطه بتمويل العجوزات السنوية والدين العام المتراكم؛ ترى اللجنة التوصية بالموافقة عليه.

رابعاً- اختيار مقرري الموضوع الأصلي والاحتياطي:

إعمالاً لنص المادة ( ٣٩ ) من اللائحة الداخلية لمجلس الشورى ، اتفقت اللجنة على اختيار كل من:

١- مقراً أصلياً.

١- الأستاذ رضا عبدالله فرج

٢- مقراً احتياطياً.

٢- الأستاذ صادق عيد آل رحمة

خامسًا- توصية اللجنة:

الموافقة على المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام  
المرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٧ بإصدار سندات التنمية.

والأمر معروض على المجلس الموقر لاتخاذ اللازم،،،

**خالد حسين المسقطي**

**الدكتور عبدالعزيز حسن أبل**

**رئيس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية**

**نائب رئيس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية**

التاريخ : ١٤ ديسمبر ٢٠١٥ م

**سعادة الأستاذ / خالد حسين المسقطي المحترم**

**رئيس لجنة الشؤون المالية والاقتصادية**

الموضوع : المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٧م بإصدار سندات التنمية.

تحية طيبة وبعد،

بتاريخ ١٠ ديسمبر ٢٠١٥ م، أرفق معالي السيد علي بن صالح الصالح رئيس المجلس، ضمن كتابه رقم ( ٢٤٥ ص ل ت ق / ف ٤ د ٢ )، نسخة من المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٧م بإصدار سندات التنمية، إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية، وذلك لمناقشته وإبداء الملاحظات عليه للجنة الشؤون المالية والاقتصادية.

وبتاريخ ١٤ ديسمبر ٢٠١٥م، عقدت لجنة الشؤون التشريعية والقانونية اجتماعها السابع، حيث اطلعت على المرسوم بقانون، وقرار مجلس النواب بشأنه، وذلك بحضور المستشار القانوني بالمجلس.

وانتهت اللجنة - بعد المداولة والنقاش - إلى عدم مخالفة المرسوم بقانون لمبادئ وأحكام الدستور.

### رأي اللجنة:

ترى اللجنة سلامة المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٧م بإصدار سندات التنمية، من الناحيتين الدستورية والقانونية.

### دلال جاسم الزايد

### رئيس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية